

وقف المكتبات في المؤسسات الجامعية

مكتبة الشيخ البخاري عوينات بمعهد العلوم الإسلامية بالوادي نموذجاً

بقلم

د/ يوسف عبد اللاوي^(*)



الملخص

يبين هذا البحث أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية، كما يتطرق إلى وقف المكتبات من خلال نظرة تاريخية مشيراً إلى نماذج من المكتبات الوقفية في بعض المؤسسات الجامعية الجزائرية، ومن بينها مكتبة الشيخ البخاري عوينات بمعهد العلوم الإسلامية بالوادي نموذجاً.

الكلمات المفتاحية: وقف – مكتبات وقفية – مؤسسات جامعية.

مقدمة

قال الجاحظ في وصف الكتاب: " ولا أعلم نتاجاً في حداة سنّه وقرب ميلاده، ورخص ثمنه، وإمكان وجوده، يجمع من التدابير العجيبة والعلوم الغريبة، ومن آثار العقول الصحيحة، ومحمود الأذهان الطيبة، ومن الحكم الرفيعة، والمذاهب القوية، والتجارب الحكيمية، ومن الإخبار عن القرون الماضية، والبلاد المتنازحة، والأمثال السائرة، والأمم البايدة، ما يجمع لك الكتاب"⁽¹⁾.

لقد شكل الكتاب مرتكزاً أساسياً في الحضارة الإسلامية، بل شكل مظهراً من مظاهر تفوّقها، لذلك تسابق العلماء والأمراء وطلبة العلم والفضلاء إلى امتلاكه وتعيم فائدته بوقفه

(*) أستاذ مساعد متعاقد – معهد العلوم الإسلامية – جامعة الوادي – الجزائر.

على طالبيه، ابتغاء الأجر والثواب، وتمكين الناس من الوصول إلى المعرفة بأيسر السبل. فلذلك لا تكاد تجد جاماً أو مدرسة أو حتى مستشفى إلا فيه مكتبة أو مكتبات وقفها أمير أو عالم أو محسن.

ولقد كان وقف المكتبات من أبرز مظاهر الوقف في التاريخ الإسلامي، لأن الحضارة الإسلامية كانت تشهد أوج تألقها ولقرن متواصلة.

وكانت كبرى حواضر الإسلام تتعج بالمكتبات الوقفية، سواء ما كان منها خاصاً أو عاماً في جامع أو مدرسة أو مشفى أو مقبرة وغيرها.

وكانت الحواضر الكبرى بغداد والبصرة وخراسان ودمشق ومكة والمدينة والقاهرة والقيروان وبجاية وتلمسان وفاس والرباط ومدن الأندلس تعج بالمدارس التي أشبه ما تكون اليوم بالمعاهد والجامعات، هذه المدارس تقوم أساساً على الهبات الوقفية للتعليم ومبيت الطلاب وإطعامهم وكل ما يتعلق بشؤونهم، وكانت المكتبات الوقفية مكوناً أساسياً لهذه المدارس.

وبقيت هذه الثقافة متوارثة عبر الأزمان، تتسع وتتضيق حسب الظروف لكنها لم تنتفع.

والجامعات اليوم القائمة في عالمينا العربي والإسلامي ورغم تكفل الدولة بتمويل جميع احتياجاتها، إلا أن حاجة الطلاب لمزيد من الكتب لا تنتفع، ورغبة أصحاب المكتبات من علماء ومسؤولين ومحسنين في وقف الكتب على طلبة العلم تزداد للدعاوى التي سبق ذكرها.

وفي الجامعات الجزائرية نماذج ناجحة في هذا المجال تقف على رأسها جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية التي تمتلك إلى حد كتابة هذه السطور 17 سبعة عشر مكتبة وقفية، وقفها عدد من شيوخ وعلماء الجزائر.

وجامعتنا جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي، ورغم حداثة سنها إلا أنها بدأت تشترط طريقها نحو ترسیخ هذه الثقافة، وذلك من خلال ظفرها بمكتبة وقفية لواحد من أهم علماء وشيخ واد سوف المعاصرین الشيخ البخاري عوينات رحمه الله.

فقد أوقف مكتبه لطلبة معهد العلوم الإسلامية بجامعة الوادي، وهي مكتبة زاخرة بالعناوين المتنوعة في سائر فنون العلم والمعرفة ذات الصلة بالشريعة والأدب واللغة. وتزداد أهميتها بما تحويه من مخطوطات نادرة من تأليف الشيخ رحمه الله وغيره.

ومما سبق ذكره تولدت الرغبة في الكتابة في هذا الموضوع مساهمة في اليوم الدراسي الذي أقامه معهد العلوم الإسلامية "وقف الكتب والمكتبات وأثره في تطوير البحث العلمي مكتبة الشيخ البخاري عوينات نموذجاً" المقامة بتاريخ 03 مارس 2016. واختارت أن أساساً بمداخلة عنوانها "وقف المكتبات في المؤسسات الجامعية مكتبة الشيخ البخاري عوينات بمعهد العلوم الإسلامية بالوادي نموذجاً".

وقف الخطة الآتية:

خطة البحث

المبحث التمهيدي: من أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية

المطلب الأول: تعريف الوقف

المطلب الثاني: مشروعية الوقف وأدلة مشروعيته

المطلب الثالث: أركان الوقف وشروطه

المطلب الرابع: أقسام الوقف

المبحث الأول: نظرة تاريخية على وقف المكتبات

المطلب الأول: الأوقاف المكتبية الخاصة

المطلب الثاني: مكتبات الجوامع والمساجد الوقفية

المطلب الثالث: الأوقاف المكتبية على المدارس

المبحث الثاني: نماذج من المكتبات الوقفية في بعض المؤسسات الجامعية الجزائرية

المطلب الأول: جامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة (مكتبة الشيوخ)

المطلب الثاني: معهد العلوم الإسلامية بجامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي

(مكتبة الشيخ البخاري عوينات)

أولاً: التعريف بالشيخ البخاري عوينات

ثانياً: وصف موجز للمكتبة

المبحث التمهيدي

من أحكام الوقف في الشريعة الإسلامية

المطلب الأول

تعريف الوقف

الفرع الأول: تعريفه لغة

الوقف لغة يطلق ويراد به الحبس: من قولك: وقفت الشيء وقف، أي حبسته. ومنه وقف الأرض على المساكين وللمساكين، وقفت الدابة والأرض ونحو ذلك أي جعلتها محبوسة على ما وقفت عليه ليس لأحد تغييرها ولا التصرف فيها.

وأما الوقف بمعنى المنع فلأن الواقف يمنع التصرف في الموقوف فإن مقتضى المنع أن تحول بين الرجل وبين الشيء الذي يريد، وهو خلاف الإعطاء، ويقال هو تحجير الشيء، منعه فامتنع منه وامتنع⁽²⁾.

الفرع الثاني: تعريفه اصطلاحاً

الحنفية: يقول المرغيناني: (وهو في الشرع عند أبي حنيفة - رحمه الله: (حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنفعة)⁽³⁾).

وبناء عليه لا يلزم زوال الموقوف عن ملك الواقف ويصح له الرجوع عنه، ويجوز بيعه؛ لأن الأصح عند أبي حنيفة أن الوقف جائز غير لازم كالعارية⁽⁴⁾، إلا أن يحكم به حاكم أو يكون الوقف مسجداً أو سقاية أو يوصي به فيكون في ثلث⁽⁵⁾.

وتعريفه عند الصاحبين: حبس العين على حكم ملك الواقف فيزول ملك الواقف عنه إلى الله تعالى على وجه تعود منفعته إلى العباد فيلزم ولا يباع ولا يوهب ولا يورث⁽⁶⁾، وعليه الفتوى في المذهب كما جاء في الدر المختار⁽⁷⁾.

المالكية: أمثل تعريف للوقف عند المالكية ما عرفه به ابن عرفة حيث قال: (هو إعطاء

منفعة شيء مدة وجوده لازما بقاوه في ملك معطيه ولو تقديرها⁽⁸⁾.

الشافعية: (حبس مال يمكن الانتفاع به معبقاء عينه بقطع التصرف في رقبته على مصرف مباح موجود)⁽⁹⁾.

الحنابلة: قال ابن قدامة - رحمه الله - ومن وافقه بأن الوقف (تحييس الأصل وتسبييل المنفعة).⁽¹⁰⁾

وهذا التعريف اقتباس من قول النبي - صلى الله عليه وسلم - لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : « حبس الأصل وسبل الثمرة »⁽¹¹⁾.

المطلب الثاني مشروعية الوقف وأدلة مشروعيته

الفرع الأول: مشروعية الوقف

أكثر أهل العلم من السلف ومن بعدهم على أن الوقف صحيح جائز. قال جابر: لم يكن أحد من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - ذو مقدرة إلا وقف⁽¹²⁾.

وقال الشافعي رضي الله تعالى عنه في القديم: بلغني أن ثمانين صحابياً من الأنصار تصدقاً بصدقات محرمات، و الشافعي يسمى الأوقاف الصدقات المحرمات⁽¹³⁾.

وهو قول جمهور العلماء من المالكية⁽¹⁴⁾ والشافعية⁽¹⁵⁾ والحنابلة⁽¹⁶⁾ ورواية عن أبي حنيفة⁽¹⁷⁾، مع اختلاف بينهم في بعض الشروط.

الفرع الثاني: أدلة مشروعية الوقف

أولاً: الأدلة العامة:

من نصوص القرآن والسنة والتي تدل بعمومها على مشروعية الصدقات والتبرعات و فعل الخير ومنها الوقف، ومن هذا الأدلة.

1. من القرآن الكريم

قال تعالى: ﴿ لَنْ تَنالُوا الْبَرَ حَتَّىٰ تَنفَقُوا مِمَّا تَحْبُّونَ ﴾ آل عمران (92).

وقوله تعالى: ﴿وافلوا الخير لعلكم تفلحون﴾ سورة الحج آية: 77

وقوله تعالى: ﴿وأن تصدقوا خيرا لكم﴾ سورة البقرة آية: 280.

2. من السنة النبوية

- ما روي عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاثة: صدقة جارية، أو علم ينفع به أو ولد صالح يدعو له»⁽¹⁸⁾.

ثانياً: الأدلة الخاصة

أي التي نصت على الوقف إما باللفظ الصريح أو ما في معناه، ومن ذلك:

- ما ورد عن عمرو بن الحارث أنه قال: «ما ترك رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عند موته درهما، ولا دينارا، ولا عبدا، ولا أمة، ولا شيئاً إلا بغلته البيضاء وسلامه وأرضاً جعلها صدقة»⁽¹⁹⁾.

- جاء عن ابن عمر قال: أصاب عمر أرضاً بخير، فأتى النبي صلى الله عليه وسلم يستأمره فيها فقال يا رسول الله: "أصبحت أرضاً لم أصب مالاً قط أنفسي منه، فكيف تأمرني به". قال: "إن شئت حبس أصلها وتصدق بها، فتصدق غير أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث"⁽²⁰⁾.

قال النووي في الكلام على هذا الحديث: (فيه دليل على صحة أصل الوقف وأنه مخالف لشوائب الجاهلية)⁽²¹⁾.

المطلب الثالث

أركان الوقف وشروطه⁽²²⁾

الفرع الأول: أركان الوقف

ذهب الجمهور أن للوقف أربعة أركان: الواقف والموقوف والموقف عليه والصيغة.

الركن الأول: الواقف، وهو المكلف الرشيد الحر الذي صدر منه الإيجاب بإنشاء عقد الوقف.

الركن الثاني: الموقوف، وهو كل عين مملوكة يصح بيعها.

الركن الثالث: الموقوف عليه، وهو الذي يخصص الوقف أو ريعه عليه، سواء كان معيناً كشخص أو جماعة، أو غير معين كجهة من الجهات.

الركن الرابع: الصيغة، وهو القول الذي دل على إنشاء عقد الوقف، وكذا الفعل الدال عليه، كما لو بني مسجداً وخلى بينه وبين الناس، أو مقبرة وأذن في الدفن فيها⁽²³⁾.

الفرع الثاني: شروط الوقف

أولاً: الشروط المعتبرة في الواقف.

أن يكون أهلاً للتبرع، والأهلية تعني: أن يكون حراً مكلفاً رشيداً.

ثانياً: الشروط المعتبرة في الموقوف عليه.

الموقوف عليه إما أن يكون معيناً كشخص أو جماعة، أو يكون جهة.

• فإن كان الموقوف عليه معيناً فقد اشترط بعض الفقهاء:

- أن يمكن تملكهم، فخرج بذلك الوقف على المجنون والجنبي والملك، وألا يكون على معصية كما لو وقف على نائحة أو معنية.

واشتهرت المالكية والشافعية قبول المعين للوقف، لكن ليس هذا شرطاً في صحة الوقف، بل شرط في اختصاصه به، فلو لم يقبل فإنه لا يعود مطلقاً، بل يكون للمصرف الذي بعده إن عين مصرفًا، وإلا فيعود للقراء والمساكين.

- ومن الشروط أيضاً أن يكون الوقف على بر وطاعة؛ لأن الوقف صدقة وطاعة فلا بد أن تصادف محلاً تظهر فيه القرية والطاعة، ومذهب المالكية ألا يكون على معصية محضة.

• أما إذا كان الموقوف عليه جهة كالمساجد والمدارس والأربطة والمستشفيات وغيرها فيشترط:

أن تكون جهة بر وطاعة وقريبة، فلا يصح الوقف على جهة معصية، لما فيه من التعاون

على الإثم والعدوان، والله تعالى يقول: ﴿وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾ (المائدة).

ثالثاً: الشروط المعتبرة في محل الوقف

وهو الذي يرد عليه عقد الوقف ومن تلك الشروط:

- 1 - أن يكون الوقف مالا مباح النفع مطلقاً.
- 2 - أن يكون مملوكاً.
- 3 - أن يكون معلوماً حين الوقف فلا يصح وقف المجهول.
- 4 - اشترط جمهور العلماء دوام الانتفاع بالعين، فلا يصح وقف طعام لأكل، ولا ريحان لشم، لعدم دوام الانتفاع بهذه الأمور.

رابعاً: الشروط المعتبرة في صيغة الوقف:

يشترط في صيغة الوقف شروط أهمها:

- 1 - أن تكون دالة على الجزم بالعقد، فلا ينعقد الوقف بالوعد به.
- 2 - أن تكون الصيغة لفظاً، فلا ينعقد بالصيغة الفعلية، وهذا الشرط قال به الحنفية والشافعية، وذهب المالكية والحنابلة إلى أن الصيغة الفعلية تكفي للدلالة على الوقف وينعقد بها.
- 3 - أن تكون الصيغة دالة على التنجيز، فلا يصح الوقف المعلق، ولا المضاف إلى شرط مستقبل؛ لأن الوقف فيه معنى تمليك المนาفع والغلة، والتمليكات يبطلها التعليق.
- 4 - أن يقع الوقف لازماً، فلا يصح شرط الخيار فيه، كأن يقول: داري وقف على أنني بالختار شهراً، فإذا علقه بشرط الخيار بطل، لأن شرط الخيار في الوقف يتناهى مع هدف الوقف ومصلحته فلا يصح.
- 5 - أن تكون الصيغة دالة على التأييد في الموقوف إما بصراحة لفظها، أو باقتضاء معناها،

فلا يصح أن يقف مؤقتاً، كأن يقول: داري وقف سنة أو شهراً أو ما أشبه ذلك، وهذا ما عليه الجمهور من الحنفية والشافعية والحنابلة؛ بخلاف المالكية.

6 - أن لا يكون في صيغة الوقف شرط ينافي مقتضاه أو يعود عليه بالإبطال، فإذا شرط شرطاً محظياً أو شرطاً ينافي مقتضى الوقف فإنه يبطل الوقف، واستثنى الحنفية وقف المساجد لو وقع فيها الشرط، فإن الوقف يصح ويلغو الشرط.

المطلب الرابع

أقسام الوقف⁽²⁴⁾

الوقف قسمان خيري وأهلي، وأضافت التشريعات قسماً ثالثاً هو الوقف المشترك، وبيانها على النحو التالي:

1- الوقف الخيري: هو ما جعل فيه الوقف ابتداء على جهة بر دائمة كالقراء والمساكين، وبناء المساجد والجامعات، والمعاهد الدينية، والمدارس، والمستشفيات... إلخ.

2- الوقف الأهلي: وهو ما جعل فيه الوقف ابتداء على النفس، والأولاد، وأولاد الأولاد، ثم على جهة البر الدائمة.

3- الوقف المشترك: وهو ما خصصت منافعه إلى الذرية وجهة البر معاً في وقت واحد، كأن يقف الواقف ماله على ذريته ويجعل في نفس الوقت -مهماً معيناً- لجهة بر، أو يقف ماله على جهة بر ويشرط في نفس الوقت أن يكون لذريته أو لشخص معين حصة معينة منه وهكذا.

وفي كل الأحوال فإن الوقف كله خيري لأن مآل الوقف الأهلي أن يكون على جهة بر دائمة، وفي هذا روي عن زيد بن ثابت قوله: (لم نر خيراً للميت ولا للحي من هذه الحبس الموقوفة، أما الميت فيجري أجرها عليه، أما الحي فتحبس عليه، ولا توهب، ولا تورث، ولا يقدر على استهلاكها).

المبحث الأول

نظرة تاريخية على وقف المكتبات

لقد كان الكتاب تأليفاً واقتناء وقراءة أهم ما تميزت به الحضارة الإسلامية، فلا يكاد يخلو بيت من بيوت العلماء والأمراء وطلبة العلم من مكتبة، فضلاً عن المساجد والمراكز العلمية.

(وقد عرفت المكتبات عبر العصور بأسماء عديدة مثل: خزانة الكتب - بيت الحكمة - دار العلم - دار الكتب - دور الحكمة وبعضها كان في المساجد والمدارس والمستشفيات. فالمكتبات انتشرت في الأنصار المختلفة⁽²⁵⁾).

ويحکم ما يختزنه المسلم من الدوافع الإيمانية لتحصيل الأجر والثواب في حياته وبعد مماته، ورغبتة في تعليم المعرفة والعلم، والخوف من إثم كتمه، ومنع كتبه ودواوينه من أن تصل إلى مراديها وطالبيها، انتشرت ثقافة وقف الكتب والمكتبات إلى الحد الذي أغنى الكثريين عن مؤنة شراء الكتب، والاكتفاء بما في خزائن الأوقاف من كنوز المعرفة.

ولا أدلّ على ذلك مما روی عن أبي حيان التوحیدي أنه كان يعيّب على مشتري الكتب ويقول: "الله يرزقك عقلاً تعيش به، أنا أَيْ كتاب أرده استعرته من خزائن الأوقاف"⁽²⁶⁾.

ولقد تنوّعت نماذج المكتبات الوقفية بين الخاصة وال العامة، وما كان منها عاماً، ففي الجامع والمدارس والرباطات والزوايا، والمستشفيات وغيرها.

ونكتفي بذكر نماذج منها:

المطلب الأول

الأوقاف المكتبية الخاصة

وهي التي أوقفها العلماء والأمراء والمحسنون لطلبة العلم، ولم ترتبط بجامع أو مدرسة، ولكن لها صفة العموم في الاستفادة منها، وهي أكثر من أن تحصى لانتشار ثقافة اقتناء الكتاب عند الكثريين، وإيشار وقفها بعد موتها باتّجاه الأجر والثواب، ومن هذه النماذج:

1. تاج الدين الدمشقي

الشيخ العلامة تاج الدين أبو اليمين الكندي الحنفي ثم النحوي الحنفي اللغوي المفتى

الدمشقي، وكان قد وقف كتاباً نفيسة وهي سبعمائة وإحدى وستون مجلداً على معتقه نجيب الدين ياقوت ثم على ولده من بعده ثم على العلماء في الحديث والفقه وغير ذلك⁽²⁷⁾.

2. نور الدين زنكي

وجاء في ذكر سيرة الملك العادل نور الدين زنكي في "تاريخ الدارس"⁽²⁸⁾: (ووقف كتاباً كثيرة على أخذ العلم).

3. العلامة ابن القيم

وجاء في ذكر العلامة ابن قيم الجوزية في "تاريخ الدارس"⁽²⁹⁾: (وأوقف كتاباً حساناً في علوم شتى).

4. ابن حمدان الموصلي

(وقد أسس جعفر بن محمد الموصلي الشافعي المعروف بابن حمدان في بلده الموصلي مكتبة يسمى بها ياقوت دار العلم وقد جعل فيها خزانة كتب من جميع العلوم وقفا على كل طالب علم لا يمنع أحد دخولها)⁽³⁰⁾

5. الصاحب بن عباد

(كان من عادة العلماء والوزراء والأغنياء أن يوقفوا بعد وفاتهم مكتباتهم على مدنهم، كما فعل الصاحب بن عباد إذ أوقف مكتبه على مدينة الري فأصبحت مكتبة عامة)⁽³¹⁾.

6. محمد بن حبان البستي أبو حاتم، الإمام العلامة الحافظ شيخ خراسان:

قال الخطيب: ذكر مسعود بن ناصر السجسي تصانيف ابن حبان، فقال: (تاريخ الثقات)، (علل أوهام المؤرخين) مجلد، (علل مناقب الزهرى) عشرون جزءاً، (علل حديث مالك) عشرة أجزاء، (علل ما أنسد أبو حنيفة) عشرة أجزاء، وأشياء إلخ...

وقال مسعود بن ناصر: وهذه التواليف إنما يوجد منها التزير اليسير، وكان قد وقف كتبه في دار، فكان السبب في ذهابها مع تطاول الزمان ضعف أمر السلطان، واستيلاء المفسدين⁽³²⁾.

7. الخطيب البغدادي، الفقيه الحافظ، أحد الأئمة المشهورين:

قال ياقوت الحموي رحمة الله: كان للخطيب شيءٌ من المال، فكتب إلى القائم بأمر الله: إني إذا مُتْ، كان مالي ليت المال، وأنا أستأذن أن أُفرِّقَه على من شئت، فأذن له، ففرَّقَه على أصحاب الحديث، وكان مائتي دينار، ووقف كتبه على المسلمين، وسلمها إلى أبي الفضل بن خiron، فكان يعزمها، ثم صارت إلى ابنه الفضل، فاحترقت في داره، ووضى الخطيب أن يتصدق بجميع ما عليه من الثياب⁽³³⁾.

8. عبد الله بن أحمد بن الخشاب أبو محمد:

أعلم معاصريه بالعربية، من أهل بغداد مولداً ووفاة، كان عارفاً بعلوم الدين، مطلقاً على شيءٍ من الفلسفة والحساب والهندسة.
وقف كتبه على أهل العلم قبيل وفاته.

وذكر ابن النجاش عن أنه لم يمُتْ أحدٌ من أهل العلم وأصحاب الحديث، إلا وكان يشتري كتبه كلَّها؛ فحصلت أصول المشايخ عندَه⁽³⁴⁾

9. عبد الرحمن بن إسماعيل المقدسي الدمشقي أبو شامة:

صاحب كتاب "الروضتين في أخبار الدولتين: الصلاحية والنورية"، وقف كتبه ومصنفاته جميعها في الخزانة العادلية بدمشق، فأصابها حريق التهم أكثرها، ولُقب أبا شامة؛ لشامة كبيرة كانت فوق حاجبه الأيسر⁽³⁵⁾.

10. هارون بن سالم أبو عمر القرطبي:

قال ابن عبد البر: سمع من عيسى بن دينار، ويحيى بن يحيى، ورحل إلى المشرق، فلقي أشہب وروى عنه، وعن أصيبيح، وعن علي بن عبد، وسحنون، وروى عنه عامر بن معاوية القاضي، وأدخل العتبى من روایته المستخرجة في كتاب الأيمان بالطلاق، وكان منقطع القرین في الفضل، والزهد، والعلم، وكان يحفظ المسائل حفظاً حسناً، إلا أن العبادة غلت عليه، كانت كتبه موقوفة عندَ أحمد بن خالد⁽³⁶⁾.

11. أبو عبد الله محمد بن علي بن ياسر، الأنباري الجياني:

وقف كتبه على أصحاب الحديث⁽³⁷⁾.

12. محمد بن أبي نصر بن فتوح الأزدي الحميدي الأندلسي:

ولد قبل العشرين وأربعين، وسمع الحديث بيده، ومصر، والحجاج، والعراق، وهو مصنف "الجمع بين الصحيحين" وكان ثقة فاضلاً، وقف كتبه؛ فانتفع بها الناس⁽³⁸⁾.

13. محمد بن محمد بن محارب الصريحي، يعرف بابن أبي الجيش:
من أهل مالقة، كان من صدور المقرئين، وأعلام المتقدرين تفتنا، واطلاعًا، وإدراكًا، ونظرًا، إمامًا في الفرائض والحساب، قائماً على العربية، مشاركاً في الفقه والأصول وكثير من العلوم العقلية، قعد للإقراء بمالقة، وخطب بجامع الريض.
ثُوقي بمالقة في كائنة الطاعون الأعظم، في آخريات ربيع الآخر من عام خمسين وسبعين، بعد أن تصدق بمال كثير، وعهد بريع مجد لطلبة العلم، وحبس عليهم كتبه⁽³⁹⁾.

14. عبد الرحيم بن علي بن الدخوار الطيب:

كان فاضلاً حاذقاً بعلم الطب أستاذ عصره، تقدم على جميع أطباء زمانه، وقف داره وكتبه على الأطباء⁽⁴⁰⁾.

15. الشیخة فاطمة بنت محمد الفضیلیة الزبیریة:

قال البسام رحمة الله: الصالحة، العالمة، العابدة، الزاهدة، ولدت في الزبير ونشأت بها، وقرأت على شيوخها، وأكثرت عن الشيخ إبراهيم بن جدي، فأخذت عنه التفسير، والحديث، والفقه، وقرأت على غيره كثيراً، وتوجهت إلى العلم توجهاً تاماً، وصار لها همة في جمع الكتب، فجمعت كتبها جليلة في سائر الفنون.

ثم حجَّت وزارت، ورجعت إلى مكة المشرفة، وأقامت بها في بيت ملاصق للمسجد ترى منه الكعبة المشرفة، وعزمت على الإقامة فيها إلى الممات.

وقال البسام: وذكر بعض من ترجم لها من علماء الزبير أنها شرحت صحيح مسلم

وأكملته، ووقفت كتبها جميعها على طبة العلم من الحنابلة⁽⁴¹⁾.

المطلب الثاني

مكتبات الجامعات والمساجد الوقفية

لقد بلغ اهتمام المسلمين بالمساجد منذ فجر الإسلام وإلى اليوم، مبلغاً عظيماً في تشييدها وعمارتها وتوفير المناخ الملائم فيها للعبادة والتفقه، وشكلت المكتبة حجر الزاوية من هذا الاهتمام، لذلك تسابق العلماء والأمراء والمحسنوون في وقف كتبهم على العلماء وطلبة العلم العامة.

وفيما يأتي نماذج من هذه المكتبات الوقفية المسجدية في مختلف الحواضر الإسلامية مشرقاً ومغارباً.

1. جامع أبي حنيفة في بغداد

وأوصى الطبيب يحيى بن عيسى بن جزلة المتوفى سنة 494هـ بكتبه لتكون وقفاً بجامع أبي حنيفة في بغداد⁽⁴²⁾.

2. أوقاف رواق المغاربة بالجامع الأزهر

وكان الجامع الأزهر يحتوي على مكتبة خاصة به فيها من الكتب الوقفية الشيء الكثير، ومن ذلك أوقاف رواق المغاربة، الذي ذكر الونشريسي أنه عثر فيه على كتاب "القواعد" لـ محمد بن أحمد التلمساني المقربي، وهو من النسخ النادرة لم يجدها إلا في هذه الوقفية⁽⁴³⁾.

3. جامع حلب

ومن الذين وقفوا كتبها فيه، أبو بكر محمد بن علي بن ياسر الجياني الأنباري المتوفى سنة 563هـ إذ أنه استوطن حلب "ووقف بجامعتها كتبه..."⁽⁴⁴⁾

4. جامع الزيدية ببغداد

خص المؤلف الشهير ياقوت الحموي المتوفى سنة 626هـ الجامع بكتبه فأوصى بوقفها

فيه، وسلمها إلى المؤرخ ابن الأثير صاحب "الكامل" ليودعها فيه بعد وفاته⁽⁴⁵⁾.

5. المسجد النبوي بالمدينة

تكونت في هذا المسجد مكتبة كبيرة كانت حصيلة ما وقفه الملوك والحكام والعلماء والأئمء في مراحل تاريخية مختلفة، ومنها ما أوقفه إبراهيم بن رجب بن حماد الرواشي الكلابي المتوفى سنة 755هـ.

ومنها ما أوقفه سلطان بلاد فارس شاه شجاع بن محمد (ت 787هـ) من الذخائر عند زيارته للمدينة، قال عنها السخاوي: "الخزانة الشريفة المشتملة على محاسن الكتب ومفاخرها، فما من طالب مقتبس إلا وهو يستفيد من جواهر زواخرها".

وامتد الوقف على المسجد النبوي إلى فترات قريبة، ففي عام 1320هـ وقف محمد العزيز الوزير التونسي مجموعة تصل إلى ألفي كتاب.

وقد جمعت كافة الكتب الوقفية فيه وجعلت في مكتبة مكانها حاليا فوق باب عمر بن الخطاب في الجهة الشمالية من المسجد، باقتراح من المرحوم عبيد مدني عام 1352هـ⁽⁴⁶⁾.

6. جامع مرو

يقول ياقوت الحموي حين كان في مرو: "وأقمت بها ثلاثة أعوام، ولو لا ما عرنا من ورود التر إلى تلك البلاد وخرابها لما فارقتها إلى الممات لما في أهلها من الرفد ولين الجانب وحسن العشرة وكثرة كتب الأصول المتقنة بها، فإني فارقتها وفيها عشر خزائن للوقف لم أر في الدنيا مثلها كثرة وجودة، منها خزانتان في الجامع إحداها يقال لها العزيزية، كان فيها اثنا عشر ألف مجلد أو ما يقاربها"⁽⁴⁷⁾.

7. الجامع الأموي في دمشق

ولكونه يقع في حاضرة علمية كبرى اجتمع فيه وعلى فترات متتابعة طويلة كثير من الأوقاف المكتبية، منها: مكتبة أبي اليمن الكندي (ت 613هـ) سبعمائة واحدى وستون مجلدا في سائر فنون المعرفة.

والمكتبة التي غلب عليها الطابع الحديسي لسيف الدين الموصلبي، ومكتبة علي الدفتري (ت 1018هـ) التي قل من ملك مثلها أو ظفر بمثلها كما وصفت⁽⁴⁸⁾.

8. جامع القراءين بفاس

ومن أقدمها الخزانة العنانية التي أنشأها أبو عنان المريني عام 750هـ وكانت شاملة لكافة العلوم⁽⁴⁹⁾. كما وقف ابن خلدون (ت 808هـ) نسخة من تاريخه على مكتبة هذا الجامع

9. جامع الزيتونة بتونس

ضم العديد من المكتبات الوقفية على مز السنين، بحكم قدمه وأهميته الحضارية في شمال إفريقية كلها ومن ساهم في الأوقاف المكتبية: الأمير أبو فارس عبد العزيز بن أحمد الحفصي (796هـ) وكانت في خزانة مشتملة على أمهات الدواعين⁽⁵⁰⁾.

10. الجامع الأعظم والجامع الكبير بتلمسان

ومن تلك المكتبات العامة التي أنشئت في تلمسان مكتبنا الجامع الأعظم:

الأولى: المكتبة التي أنشأها السلطان أبو حمو موسى الثاني عام 760هـ وقد كان معروفاً بحب جمع الكتب، وكانت هذه المكتبة على يمين المحراب من الجدار القبلي، وقد هدمت المكتبة وفقد ما كان بها من كتب حوالي عام 1266هـ حين قامت مصلحة الآثار التاريخية الفرنسية بإصلاح وترميم ما تلاشى أو انهدم من الجامع الأعظم.

والثانية: المكتبة التي أنشأها السلطان أبو زيان محمد بن أبي حمو الثاني عام 796هـ، وكانت هذه المكتبة بالقسم الأمامي من الجامع الكبير، ثم نقلت إلى المدرسة الدولية عام 1323 (1905)، ثم نقلت بقية منها إلى مكتبة ثانوية الحكيم ابن زرجب.

ومما قاله الحافظ التنسني في وصف أبي زيان المذكور: (نسخ رضي الله عنه بيده الكريمة نسخاً من القرآن وحبسها ونسخة من صحيح البخاري ونسخاً من الشفا لأبي الفضل بن عياض حبسها بخزانته التي ي يقدم الجامع الأعظم من تلمسان المحروسة، التي هي من مآثره الشريفة المخلدة من ذكره الجميل، ما سرت به الركبان لما أوقف عليها من الأوقاف الموجبة

للوصف بجميل الأوصاف).

ومن ملأ مخطوطاته خزائن أهل تلمسان الفقيه الأديب محمد بن الحداد الوادي آشي الذي دخلها بعد سقوط غرناطة (897)، وقد ذكر المقربي في أزهار الرياض أنه رأى في خزائن أهل تلمسان بخطه نحو المائة سفر⁽⁵²⁾.

ومكتبات أخرى كثيرة منها أيضاً: مكتبة جامع آمد في ديار بكر بجنوب تركيا، أنشئت في القرن الخامس الهجري، ومكتبات جامع نيسابور بشرق إيران، وجامع أصفهان بإيران، ومكتبة مسجد الرضوانى في تعز باليمن وجامع الزيتونة بتونس، ومكتبة الحرم المكي، ومكتبة جامع غرناطة بالأندلس⁽⁵³⁾.

المطلب الثالث

الأوقاف المكتبية على المدارس

لقد كانت المدارس في الحضارة الإسلامية أشبه ما تكون بالمعاهد والجامعات بلغة عصرنا، ولقد كان إنشاء المدارس مما يتسابق إليه الأمراء والملوك والعلماء، لنشر المعارف والعلوم، وارتبطت المدرسة أساساً بالكتاب والمكتبة، لذلك كانت المكتبات هي نواة إنشاء المدرسة وعليها محور الاهتمام، وفيها تدار حلقات العلم والمناظرات، وفي أقسامها ينشر النسخ لكتابة المؤلفات واستنساخ الكتب.

و أقل أن نجد مدينة مهما صغرت خالية من مدرسة، وكانت بعض الحواضر بها عشرات المدارس، كبغداد والكوفة والبصرة ودمشق وحلب، والقاهرة والاسكندرية، ومكة والمدينة، ونيسابور والري ومرؤ، وطرابلس الغرب، وتونس، وتلمسان وبجاية، وفاس، وحواضر الأندلس.. الخ.

ومن نماذج هذه المدارس التي ارتبطت بالأوقاف المكتبية:

1. المدرسة النظامية ببغداد: افتتحت عام 459هـ وضمت مكتبة غنية منظمة زودت بكل غريب نادر، وكانت تعتمد أساساً على الهبات الوقفية من كتب الأمراء والعلماء والموسرين،

وطلت تستقبل مجموعات وقفيه حتى أواخر القرن السابع الهجري إذ وقف عليها المؤرخ محمد بن هبة الله النجار البغدادي (ت 643هـ) خزانتين من الكتب، كما وقف عليها تاج الدين أبو طالب المعروف بابن الساعي (ت 674هـ)⁽⁵⁴⁾.

2. المدرسة النورية بحلب: وهي من المدارس التي أنشأها الملك العادل نور الدين زنكي ولأنه كما قال الإمام الذهبي في ترجمته: وقف كتاباً كثيرة مثمنة، فلا شك أن لهذا المدرسة نصباً⁽⁵⁵⁾.

3. المدرسة الفاضلية بالقاهرة: التي أنشأها القاضي الفاضل أبو علي البيساني (ت 596هـ) ووقف عليها كتبه جميعها وكانت كتب عظيمة يقال إنها كانت تزيد على مائة ألف مجلدة في سائر العلوم⁽⁵⁶⁾.

4. مدرسة ابن الجوزي ببغداد: أوقف عليها كتبه⁽⁵⁷⁾.

5. المدرسة المستنصرية ببغداد: وهي المدرسة الشهيرة التي أنشأها الخليفة العباسى المستنصر بالله (ت 640هـ) وقد افتتحت عام 631 وأنفق على مكتبتها أموالاً طائلة مما أدى إلى وقوع أزمة في سوق الكتب وبلغت حداً كبيراً من الغلاء وقد وصفها ابن كثير فقال: "وقفت خزائن كتب لم يسمع بمثلها في كثرتها وحسن نسخها وجودة الكتب الموقوفة بها" وقال أيضاً: "ووقف فيها كتب نفيسة ليس في الدنيا مثلها"⁽⁵⁸⁾.

6. دار الحديث الأشرفية بدمشق: حظيت باهتمام علماء الحديث مثل ابن الصلاح (ت 643هـ) الذي وقف عليها ما جمعه من كتب في رحلاته العلمية الكثيرة.

كما وقف عليها القاضي أمين الدين الشترى (ت 681هـ) وصفى الدين الهندي الأرموي (ت 715هـ)⁽⁵⁹⁾.

7. المدرسة الضيائية بدمشق: نسبة إلى العلامة ضياء الدين المقدسي المتوفى سنة 643هـ: (وقد وقف كتاباً كثيراً بخطه بخزانة المدرسة الضيائية التي وقفها على أصحابهم من أهل الحديث والفقهاء وقد وقف عليها أوقافاً أخرى كثيرة بعد ذلك)⁽⁶⁰⁾.

8. المدرسة المحمودية بمصر: وكان العلامة المؤرخ المقرizi (ت 845هـ) قد تحدث في كتابه "الخطط المقرizi" عن ثلات وسبعين مدرسة بمصر وما منها إلا وتحوي خزانة كتب أو خزائن، وأكثرها مكتبات وقافية.

وقال في معرض وصفه لواحدة من أشهر مكتباتها، وهي خزانة مكتبة المدرسة المحمودية في عهد المماليلك: "لا يعرف اليوم بديار مصر ولا الشام مثلها، وهي باقية إلى اليوم لا يخرج لأحد منها كتاب إلا أن يكون في المدرسة، وبهذه الخزانة كتب الإسلام من كل فن، وهذه المدرسة من أحسن مدارس مصر"⁽⁶¹⁾.

ووصف الحافظ ابن حجر كتبها الموقوفة، فقال: "وهي من أنفس الكتب الموجودة الآن بالقاهرة"⁽⁶²⁾.

ولأهميةها وثرائها كان الحافظ ابن حجر يقف على إدارة شؤونها إلى توفي رحمة الله سنة 852هـ.

9. دار الحديث العروبة بدمشق: نسبة إلى ابن عروة شرف الدين الموصلبي، قال الحافظ عماد الدين ابن كثير في تاريخه: ابن عروة شرف الدين محمد بن عروة الموصلبي المنسوب إليه مشهد ابن عروة بالجامع الأموي لأنه أول من فتحه وكان مشحونا بالحوافل الجامعية وبنى فيه البركة ووقف على الحديث دروسا ووقف خزائن كتبه فيه.

وقال الصلاح الصفدي في كتابه الوافي بالوفيات: المنسوب إليه المشهد محمد ابن عروة شرف الدين والموصلبي إنما نسب إليه لأنه كان يخزن فيه آلات تتعلق بالجامع فعزله وببيضه وعمل له المحراب والخزائن ووقف فيها كتابا وجعله دار حديث توفي رحمة الله تعالى سنة عشرين وستمائة)⁽⁶³⁾.

10. مدارس قسطنطينية: كان للمكتبات هي الأخرى دورها ومكانتها في الحياة الثقافية فكبار العلماء كانت لهم خزائنهم الخاصة بهم التي ضمتها دورهم، كما أن المدارس والزوايا كانت هي الأخرى تحتوي على خزائن وهي التي استمر تداول ذخائرها بين العلماء وطلبة العلم حتى الفترة المعاصرة عن طريق النسخ، أو الشراء، مما يبين أن صناعة الكتاب استمرت

إلى ما بعد نهاية العصر الوسيط. وهذا الاستمرار عن طريق النسخ أو الشراء أو الوقف هو الذي حافظ على هذه الخزائن التي ظلت متشربة في مدينة قسنطينة حتى وقتنا الحاضر وغالبيتها تعود إما للأسر العلمية والعريقة في هذه المدينة التي ظلت متممة إلى الثقافة التراثية أو الثقافة العربية الإسلامية ونموذج علماء جمعية العلماء المسلمين، أهم قرينة على ذلك فهم الذين أوقف عدد كبير منهم أو ورثتهم خزائنهם على مكتبة جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية من بينهم ورثة خزانة الشيخ نعيم النعيمي⁽⁶⁴⁾.

المبحث الثاني

نماذج من المكتبات الوقفية في بعض المؤسسات الجامعية الجزائرية

المطلب الأول

جامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة (مكتبة الشيوخ)

كانت جامعة الأمير الرائدة والسباقة على المستوى الوطني في تشجيع وقف المكتبات، وتحوي خزائنهها آلاف الكتب الوقفية التي استفادتها من بعض شيوخ وعلماء الجزائر.

وقد خصص لها جناح اصطلاح على تسميتها بمكتبة الشيوخ، وهي تزيد في عددها عبر السنوات.

تتألف من مجموعة من المكتبات الخاصة لمشايخ ورجال علم معروفين على الساحة الدعوية ببلدنا الجزائر. وقفوها دعماً لرصيد مكتبة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية خدمة للعلم والدين. المكتبة تضم 17 مكتبة خاصة، وكان آخر ما حصلت عليه هذه الأخيرة على سبيل الهبة مكتبة طوبيل حملاوي، التي تضم 123 عنواناً.

العدد	مكتبات الشيوخ
618 عنوانا	مكتبة الشيخ خير الدين محمد
// 144	مكتبة محمد الشريف بدوي
// 619	مكتبة عبد المؤمن العياشي الوهراني
// 418	مكتبة محمد الطاهر الساحلي
// 772	مكتبة محمد خباب البخاري
// 370	مكتبة أبو زيد الحركاتي

// 173	مكتبة الشطبي
// 804	مكتبة نعيم النعيمي
// 545	مكتبة محمد الطاهر التليلي
// 837	مكتبة مجموعة شيوخ
// 592	مكتبة جاو ابراهيم
// 107	مكتبة عمار مطاطلة
// 374	مكتبة الحواس الميللي
// 106	مكتبة ابراهيم مرزوق
// 46	مكتبة رمضان بن رحاب
// 131	مكتبة زاوية الشيخ الحسين
// 123	مكتبة طويل حملاوي

عدد الكتب الموقوفة: 6963 عنواناً (المصدر: موقع جامعة الأمير).

المطلب الثاني

معهد العلوم الإسلامية بجامعة الشهيد حمة خضر بالوادي (مكتبة الشيخ البخاري عوينات)

وهو معهد حديث النشأة، يشهد حركية ونشاطاً دؤوباً، فاق في بعض جوانبه بعض المؤسسات الجامعية العربية في الجزائر.

وقد استفادت مكتبة المعهد بمكتبة نفيسة لواحد من كبار علماء المنطقة الشيخ البخاري عوينات رحمه الله والتي أوقفها ورثته لصالح طلاب العلم بجامعة الوادي عموماً، ولمعهد العلوم الإسلامية خصوصاً.

أولاً: التعريف بالشيخ البخاري عوينات

هو الشيخ الفقيه المربى البخاري بن عبد الحفيظ بن الأطرش عوينات السوفي الجزائري.

حفظ القرآن الكريم في سن مبكرة على يد والده وكان إماماً للمسجد وتلقى عنه جملة من مبادئ العلوم، كما وسع معارفه بالتلمذة على عدد من شيوخ المنطقة وعلى رأسهم الشيخ الحسين الحمادي (1902-1982).

تولى الإمام سبعة عشر سنة (17 سنة) واشتغل بعدها بالتعليم (25 سنة) وكان مرجعاً في الفتوى على المذهب المالكي، لأهل المنطقة وما حولها، وعضووا بالمجلس العلمي الولائي لمديرية الشؤون الدينية والأوقاف بالوادي.

وكانت أمنيته أن يجاور المصطفى صلى الله عليه وسلم فيدفن بالبقاء، فحجّ مراراً وتحقق مراده حيث توفاه الله عز وجل بالمدينة المنورة عقب موسم الحج بتاريخ 14 جانفي 2007 ودفن بالبقاء.

ترك مكتبة عامة بالكتب والمخطوطات والفتاوي المهمات.

ثانياً: وصف موجز المكتبة:

عدد عناوين كتبها: 985 كتاباً. عدد كتبها: 1973 كتاباً حسب تصنيف عمال مكتبة معهد العلوم الإسلامية.

أبوابها وعدد الكتب في كل باب:

1. التفسير وعلوم القرآن: 340 كتاباً.
2. الفقه والأصول: 301 كتاباً.
3. الحديث وعلومه: 252 كتاباً.
4. اللغة العربية وآدابها: 273 كتاباً.
5. الدعوة والثقافة الإسلامية: 244 كتاباً.
6. الدوريات: 239 دورية.
7. تاريخ وسيرة: 126 كتاباً.
8. العقائد والأديان والفكر الإسلامي: 53 كتاباً.
9. التصوف والأخلاق: 53 كتاباً.

10. ثقافة عامة: 30 كتاباً.

أبرز الملاحظات على نوعية الكتب وأعدادها:

1. غلبة الكتب الشرعية في المواد الأساسية التي تهم طالب العلوم الشرعية، القرآن والحديث والفقه واللغة العربية.
2. تصدر كتب علوم القرآن والتفسير من حيث العدد دليل اهتمام وتحصص، بحكم حفظه للقرآن الكريم وتدریسه له، والاهتمام بتفسيره.
3. كثرة الكتب الفقهية وغلبة الفقه المالكي عليها يعكس الاهتمام بما تكرر إليه حاجة الناس وعلى المذهب السائد والمعتمد في بلادنا.
4. تنوع الكتب الفقهية في مشاريبها المذهبية قدّيمها وحديثها يدل على افتتاح الشيخ وعدم تعصبه المذهبي.
5. والعالمة البارزة في مكتبة الشيخ كتب اللغة والأدب والتي تنافس القرآن والحديث والفقه، وفيها نفائس كتب الشعر والأدب والنحو والبلاغة، بما في ذلك كبار أدباء هذا العصر كالعقاد وطه حسين وجبران خليل جبران ومصطفى صادق الرافعي وميخائيل نعيمة والمنفلوطي.
6. اهتمامه بجمع كتب عدد من أعلام الدعوة والفكر الإسلامي في العصر الحديث: سيد قطب ومحمد الغزالى ويوسف القرضاوى وسيد سابق ومحمد سعيد رمضان البوطي ومحمد باقر الصدر وغيرهم.

الاهتمام الكبير بجمع الدوريات والمجلات ومنها مجلة منار الإسلام (86 عدداً) ومجلة الأزهر (33 عدداً) ومجلة الأصالة وغيرها من المجلات.

الهوامش:

(1)-الحيوان، الجاحظ دار الكتب العلمية - بيروت - الطبعة: الثانية، 1424 هـ (34/1).

(2)-لسان العرب، ابن منظور، دار صادر - بيروت- بتصرف (359/9).

- (3)-الهدایة فی شرح بدایة المبتدی، أبو الحسن برهان الدین المرغینانی، تحقیق: طلال یوسف، دار احیاء التراث العربي - بیروت - (15/3).
- (4)-الفقه الاسلامی وأدله، وہبة الزحیلی، دار الفکر - دمشق - الطبعة الرابعة، (7599/10).
- (5)-المعونة علی مذهب عالم المدینة، القاضی عبد الوهاب المالکی، تحقیق: حمیش عبد الحق، المکتبة التجاریة، مصطفیٰ أحمد الباز - مکة المکرمة - (1591/3).
- (6)-الهدایة، (15/3).
- (7)-الدر المختار شرح تنویر الأبصار وجامع البحار، علاء الدين الحصکفی، تحقیق: عبد المنعم خليل إبراهیم، دار الكتب العلمیة - بیروت -، الطبعة الأولى: 1423/2002، ص: 369.
- (8)-المختصر الفقهي لابن عرفة، محمد بن محمد ابن عرفة التونسي المالکی، تحقیق: د. حافظ عبد الرحمن محمد خیر، مؤسسة خلف أحمد الخطور للأعمال الخیریة، الطبعة: الأولى، 1435 هـ - 2014 م، (429/8).
- (9)-معنى المحتاج إلى معرفة معانی ألفاظ المنهاج، محمد الخطیب الشریینی، دار الفکر - بیروت - (376/2).
- (10)-المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين بن قدامة، مکتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة (3/6).
- (11)-صحیح البخاری الوصایا (2613)، صحیح مسلم الوصیة (1633)، سنن الترمذی الأحكام (1375)، سنن النسائی الأحساس (3604)، سنن أبو داود الوصایا (2878)، سنن ابن ماجھ الأحكام (2396)، مستند احمد بن حنبل (55/2).
- (12)-موسوعة مسائل الجمهوری فی الفقه الاسلامی، محمد نعیم محمد هانی ساعی، دار السلام للطباعة والنشر والتوزیع والتراجمة، مصر الطبعة: الثانية، 1428 هـ - 2007 م، (593/2).
- (13)-معنى المحتاج (376/2).
- (14)-المدونة، مالک بن أنس، دار الكتب العلمیة، الطبعة: الأولى، 1415 هـ - 1994 م، (419/4).
- (15)-معنى المحتاج (376/2).
- (16)-المغني لابن قدامة (3/6).
- (17)-بدائع الصنائع وترتيب الشرائع، علاء الدين الكاسانی، دار الكتب العلمیة، الطبعة: الثانية، 1406 هـ - 1986 م، (218/6).
- (18)-رواہ مسلم فی صحیحه کتاب (الوصیة) باب (ما یلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته) (1255/3) برقم: 1631.
- (19)-البخاری
- (20)-مسلم
- (21)-شرح النووي علی مسلم.
- (22)-مقتبسة باختصار وشيء من التصرف من مقال "الوقوف علی القرآن، د. بدر بن ناصر البدر، مجلة

- البحوث الإسلامية (77/127-131).
 (23)- انظر مقال "الوقف على القرآن، د. بدر بن ناصر البدر، مجلة البحوث الإسلامية - مجلة دورية تصدر عن الرئاسة العامة لإدارات البحوث العلمية والإفتاء والدعوة والإرشاد - (77/126).
 (24)- مجلة مجمع الفقه الإسلامي: (12/22). وانظر أيضاً الفقه الإسلامي وأدلته (10/7607).
 (25)- تاريخ المدارس الواقفية في المدينة المنورة، طارق بن عبد الله حجار، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، العدد 120 - السنة 35 - 1423هـ/2003م، ص: 478.
 (26)- نفح الطيب (2/543).
 (27)- انظر الدارس، (1/371).
 (28)- .467/1-.
 (29)- .70/2-.
 (30)- من روائع حضارتنا، مصطفى السباعي، دار الوراق - بيروت - الطبعة الأولى: 1999/1420هـ، ص: 249.
 (31)- من المكتبات في الإسلام، نشأتها وتطورها ومصادرها، الدكتور محمد ماهر حمادة، ص: 129.
 (32)- سير أعلام النبلاء، الذهبي دار الحديث - القاهرة - الطبعة: 1427هـ-2006م، (12/185).
 (33)- معجم الأدباء ياقوت الحموي، تحقيق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت الطبعة: الأولى، 1414هـ - 1993م، (1/390).
 (34)- الأعلام خير الدين الزركلي، دار العلم للملائين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو 2002م، (4/67).
 (35)- الأعلام للزركلي (3/299).
 (36)- ترتيب المدارك القاضي عياض، مطبعة فضالة - المحمدية، المغرب الطبعة: الأولى، (4/142).
 (37)- نفح الطيب (2/58).
 (38)- المصدر نفسه (2/215).
 (39)- الإحاطة في أخبار غرناطة، لسان الدين الخطيب، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة: الأولى، 1424هـ، (3/55).
 (40)- النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، يوسف بن تغري بردي، وزارة الثقافة والإرشاد القومي، دار الكتب، مصر (6/299).
 (41)- علماء نجد خلال ثمانية قرون 5 / 360، رقم: 636. نقل عن <http://www.alukah.net/culture/0/92773/#ixzz411vntuG4>:
 (42)- الوقف وبنية المكتبة العربية، ص: 67.
 (43)- المرجع نفسه، ص: 67.
 (44)- المرجع نفسه، ص: 68.
 (45)- المرجع نفسه، ص: 68.
 (46)- المرجع نفسه، ص: 70.

- (47)-معجم البلدان، ياقوت الحموي، دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، 1995 م، (114/5).
- (48)-الوقف وبنية المكتبة العربية، ص: 71.
- (49)-المراجع نفسه، ص: 71.
- (50)-المراجع نفسه، ص: 72.
- (51)-المراجع نفسه، ص: 73.
- (52)-مقال: دور ملوك بنى زيان في خدمة العلم في تلمسان الدكتور محمد حاج عيسى الجزائري مجلة إذاعة القرآن الكريم.
- (53)-انظر الوقف وبنية المكتبة العربية: (66-75) باختصار وتصرف.
- (54)-انظر الوقف والمكتبة العربية-بتصرف- ص: 78 - 79 بتصرف يسيرا.
- (55)-المراجع نفسه، ص: 79 بتصرف.
- (56)-المراجع نفسه، ص: 81 بتصرف.
- (57)-المراجع نفسه، ص: 81.
- (58)-المراجع نفسه، ص: 81.
- (59)-المراجع نفسه، ص: 85.
- (60)-تاریخ الدارس" 2/72.
- (61)-المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والأثار، أبو العباس تقى الدين المقرizi، دار الكتب العلمية، بيروت الطبعة: الأولى، 1418 هـ (251/4).
- (62)-إحياء الغمر بأبناء العمر، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: د حسن جبشي، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي، مصر -1389هـ 1969م - (3/299).
- (63)-انظر الدارس في تاريخ المدارس عبد القادر بن محمد النعيمي الدمشقي (المتوفى: 927هـ)، تحقيق: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى 1410هـ - 1990م (1/61-62).
- (64)-من خزائن المخطوطات بمدينة قسنطينة. خزانة الشيخ نعيم النعيمي، بوابة مجاني، المجلة الجزائرية في الانثربولوجيا والاجتماعيات، جامعة متوري قسنطينة.